

سبب غياب دوره في التعامل مع الإساءة التي نالته من تلفزيون البحرين عاشور: استجواب وزير الخارجية خلال 48 ساعة



جانب من الحضور يتابعون عاشور



صالح عاشور أثناء حديثه في المؤتمر الصحفي

أصدقاءك من أجل أعدائك، معتبرا ان هذا السلوك ليس سياسة بل «تهور».

وأفاد بيان تصريحات وزير الخارجية الأخيرة تجعله يتوه عن دربه، وتشجع على ازدواجية، وتصب ضد الدستور والقانون، رافضا أن تصدر هذه التصريحات من وزير الداخلية والتي تأتي بخلاف سياسة رئيس الحكومة ووزراء الداخلية السابقين، مشددا على ان الولاء والوطنية للكويت أولا وأخيرا دون أي امتدادات خارجية.

وقال: «يا وزير الداخلية لا تشجع على الازدواجية والامتدادات الخارجية فنحن دولة صغيرة ولا نتحمل اي امتدادات خارجية، وولاؤنا لهذا البلد فقط لا غير، مؤكدا ان هذه التصريحات «راح ترجع عليك عايدى، وراح اذكرك».

وأوضح ان من يقربهم وزير الداخلية بهذه التصريحات هم الذين يضربون رئيس حكومتهم التي هو وزير فيها، ويتجنون على سمو رئيس مجلس الوزراء باتهامات باطلة، ويقولون له كفى البلد، مبينا ان المقترض بوزير الداخلية ان يدافع عن حكومته وسياسة رئيسها، لا ان يحافظ على نفسه وكريسه.

وأعلن عاشور عن تقديمه استجوابا لثائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية خلال 48 ساعة، كما أعلن عن استعداده للتنسيق مع أي كتلة أو أي نائب آخر لآي استجواب قادم لأي وزير كانا من كان.

ووجه الخطاب إلى سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ ناصر الحمد بان وزراءك ليسوا عوناً لك، ويحملونك مسؤولية تلو المسؤولية، ولذلك على هذه الحكومة ان تستقيل ولا يمكن ان تستمر، لأن الوزراء كل منهم سيسعى لحماية نفسه، ولا يسعون لحماية رئيس الحكومة، بل انهم حصصوا أنفسهم وتركوا كل الاستجابات توجه إلى سمو رئيس مجلس الوزراء.

وصريح، والأيام ستثبت ذلك»، كما عتب عاشور على نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية اتخاذ أي إجراء أو الاحتجاج على ما صدر من التلفزيون البحريني في ضرب رئيس مجلس الوزراء الكويتي، وما تم من إساءة إلى الشعب الكويتي، منسائلا: هل تقدمت باحتجاج رسمي إلى الحكومة البحرينية؟ أم تنتظر ان تدافع قناة «سكوب» عن حكومة الكويت ورئيسها؟ وأضاف: «أقول لوزير الخارجية: إنك انجرفت مع التصريحات غير المسؤولة، وفي حين ان صاحب السمو الأمير الذي دائما يستخدم الدبلوماسية الكويتية لرأب الصدع بين الدول، والوساطة من أجل الاستقرار وحل الخلافات الداخلية، والذي يحاول ان يصل إلى مصالحة سياسية بين المعارضة في البحرين والحكومة، بينما أنت الآن تنهممهم بان هناك اتصالات خارجية، فهل صاحب السمو يتوسط لعملاء ولأناس لديهم ارتباطات خارجية من أجل الوصول إلى مواضع سياسية؟ معتبرا ان تصريحات وزير الخارجية فيها ضرب لجهود صاحب السمو الأمير وتوجهاته.

وبين ان وزارة الخارجية لم تدافع عن المواطنين في القافلة الطبية، بل بالعكس فرضت عليهم ألا يتكلم أحد ولا بصرح لأي جهاز إعلامي، وين قاعدين احنا في دولة بيكتاتورية؟ مشددا على اننا في الكويت دولة الحرية والكرامة التي يحق لأي مواطن فيها إبداء وجهة نظره، مستغربا ان يتم منع الناس من الدفاع عن أنفسهم في حين ان بعض النواب يتهمونهم باتهامات باطلة بان لهم اتصالات خارجية، لأسف الشديد.

وخاطب نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية وقال: «أقول لك يسا وزير الداخلية لا تلعب سياسة معانا، فتصريحاتك الأخيرة لا تفيدنا، وعليك بالسياسة التي تحافظك لك على أصدقائك وتكسب لك أصدقاء جدا، فليست السياسة ان تفقد

وأعلن عن تنازله عن حقه في مقاضاة قناة البحرين الرسمية إكراما للشعب البحريني، وتقديرا للمشاعر الجياشة والدعم القوي الذي تلقاه من الشعب البحريني الشقيق، مشددا في الوقت ذاته على ضرورة ان تكون لدى قناة البحرين الرسمية المصادقية والوضوح والشفافية بالسماع للإعلام المستقل بنقل الحقائق من داخل البحرين «إذا كانت عندهم مصدقية وشفافية» موضحا ان التعتميم الإعلامي الحاصل اليوم في البحرين لا يحصل حتى في إسرائيل.

وعلى المستوى الداخلي توجه عاشور بالعتب الكبير على وزير الإعلام الشيخ أحمد العبدالله وقال: «حسافة على الوفقات وياك، فلا كلمة ولا بيان ولا تصريح تعترض فيه على ما ورد في قناة رسمية لا يجوز التعرض لممثل الأمة في الكويت، ولا يجوز الإساءة إلى الشعب الكويتي»، منتقدا الوزير ايضا لصمته على الإساءات التي وردت في احد التجمعات في ساحة التغيير والتي مست شريحة واسعة في المجتمع، وقال «نحملك المسؤولية الكبرى في هذا الجانب، وسيكون لنا موقف واضح من هذه القناة الرسمية.

بأن هذا الكلام عسار عن الصحة «والكل يعرف في الكويت وخارجها استقلاليتي ويعدني عن الأحزاب وأي علاقات خارجية مشبوهة، مؤكدا ان هذه القناة تدخلت في قضايا تدل على ان ما تم هو عمل استخباراتي وعمل متدن بدل على مستوى الأشخاص الذين قدموا ذلك البرنامج.

وأكد ان ما تم يعطينا فكرة عن سيطرة الإعلام «البعثي» على مثل هذه القنوات، والعقلية البعثية في الهجوم، والكل يعرف ان مقدم البرنامج كان عريف حفل تابين صدام حسين الذي تم في مدينتي المحرق والرفاع البحرينيين، والصفة في البرنامج كان أول خطاب لها تحت شعار «أبيت يا صدام إلا ان تموت شهيدا».

وشدد على ان هذا الخطاب البعثي لم نعتد عليه في الكويت ولا في الخليج، وإذا كانت ملكة الشعب الكويتي بينما المادة 108 من الدستور واضحة وصريحة وتنص على ان عضو مجلس الأمة يمثل الأمة بأسرها وبالتالي لا يجوز الهجوم عليه بهذا الأسلوب غير الأخلاقي وغير الوطني.

ورد عاشور على الاتهامات التي وجهت اليه بارتباطه مع إيران وحزب الله وجهات مشبوهة والشرايع السماوية ولكنه لا يمكن في الدول المعمية.

وأضاف: «أبته المنافق ثلاث: إذا حدث كذب وإذا خاصم فجر وإذا أؤتمن خان» ونفق أولا ووقفة تقدير التي تطالب بحقها الإنسانية والحرية والكرامة والديموقراطية من دون تمييز بين دولة وأخرى، وتحت أي مبرر، مبينا ان التبريرات التي يسطرها البعض تكشف الحد العمى والدفين، وان المصالح أكبر بكثير من القيم والمبادئ، «ولكن عند صالح عاشور، فإن القيم والمبادئ والحرية والكرامة لا مجال للمساواة عليها».

وأوضح انه وقف مع حقوق الشعب البحريني كما وقف مع الشعوب في تونس ومصر وسورية واليمن وليبيا من دون تمييز، و«فوجي كما فوجي الكثيرين من الشرفاء والوطنيين أصحاب الكلمة الحرة بان تلفزيون ملكة البحرين وهو جهاز رسمي يهاجم نائباً يمثل الأمة، ومواطن كويتي على مدار يومين مجرد إبدائه رأياً حراً حول قضية عامة، مؤكدا ان الهجوم شخصي لمجرد الاختلاف مع الرأي الشخصي على الرغم من ان اختلاف الآراء أمر طبيعي في الكويت ومكفول بحسب الدستور

أعلن استعداده للتنسيق مع أي طرف يود استجواب أي وزير

الاستجواب من شقين الأول برد فعل تلفزيون البحرين والثاني يتناول خطاباً حكومياً بما يجري من أحداث

المطير يطالب برحيل الحكومة: الشعب الكويتي يدفع الفاتورة

طالب النائب محمد المطير باستقالة الحكومة الحالية ورحيلها لأنها أصبحت عبئاً على الشعب الكويتي. وقال المطير في تصريح مقتضب ان الشعب الكويتي وحده هو من يدفع الفاتورة السياسية لهذه الحكومة والطرف المستفيد من وجودها هم النواب «القبضية» ونواب المناقصات الذين يفرحون ويهللون عند تقديم أي استجواب ليحلبوا الحكومة من كل الاتجاهات.

وزاد المطير: في السابق تحاملنا على أنفسنا وقدمنا المصلحة العامة على الجميع وسعينا لإخراج البلد من الأزمات ولكن الوضع الحالي لم يعد يحتمل لذلك نطالب باستقالة الحكومة والنأي بالكويت عن الأزمات المقبلة.

الجسار تسأل الحمد عن إشراف غير الكويتيين على «الماجستير»

وجهت النائبة د.سولوى الجسار إلى وزيرة التربية ووزيرة التعليم العالي د.موضي الحمد سؤالاً جاء في مقدمته:

نمى النى علمي ان كلية الدراسات العليا قامت باختيار عضو هيئة تدريس (غير كويتي) للإشراف على رسالة الماجستير في قسم اللغة العربية كلية الآداب والتي تحمل عنوان «الموقف النفسي لأصل الكويتي في فترة الاحتلال وما بعد التحرير»، الشعر نموذج في العام الجامعي 2008، ونظرا لأهمية موضوع رسالة الماجستير وجنسية الدكتور المشرف الأصلية، يرجى افادتي بالتالي:

ما الأسباب والدواعي بالسماح لأحد أعضاء هيئة التدريس من غير الكويتيين بالإشراف على رسالة الماجستير رغم عدم تخصص الدكتور في هذا المجال ووجود أساتذة كويتيين متخصصين ولديهم العديد من الأبحاث في نفس المجال؟ وهل قام القسم أو كلية الآداب او كلية الدراسات العليا بتشكيل لجنة تحقيق لهذا الدكتور المشرف على الرسالة بسبب قلبه للحقائق والتاريخ حول معاناة الشعب الكويتي جراء الغزو وقيامه بشطب مواقف بعض دول الضد من الغزو العراقي؟

برجاء تزويدي بالنسخة الأصلية للرسالة والنسخة المعدلة مع ملاحظات لجنة المناقشة عليها.

وتزويدي بالسماح أعضاء لجنة المناقشة وملاحظات اللجنة على النسخة قبل التعديل؛ والقرارات التي اتخذها القسم وكلية الآداب وكلية الدراسات العليا المتعلقة بهذا الشأن.

بالإضافة إلى السيرة الذاتية، موضحا بها التخصص الدقيق للمشرف على الرسالة وجنسيته.



محمد المطير



د.سولوى الجسار

الحضور امام جميع المحاكم بجمع انواعها ودرجاتها وامام هيئات التحكيم وامام المحكمة الدستورية وكذلك في التوقيع على الطلبات وصفح الدعوى والطعون التي ترفع منه او عليه، وله ان ينيب في ذلك احد اعضاء المجلس او احد اعضاء الادارة القانونية بالمجلس او احد المحامين المقبولين امام تلك الجهات، ويعفى المجلس من الرسوم القضائية التي ينص عليها القانون رقم 17 لسنة 1973 المشار إليه او اي قانون آخر، وعند حل المجلس يباشر الامين العام اختصاصات رئيس المجلس في هذا الشأن.

وجاء نص المذكرة الايضاحية بشأن الاقتراح بقانون بتعديل بعض احكام القانون رقم 12 لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة: لما كان المشرع درج في كل التشريعات التي يصدرها على إعفاء الحكومة من الرسوم القضائية التي ترفعها إدارة الفتوى لحكومة الكويت بالنيابة من دوائر الحكومة ومصالحها والمؤسسات العامة طبقاً لنص المادة 17 من القانون رقم 7 لسنة 1963 ونص المادة 20 من القانون رقم 17 لسنة 1973 في شأن الرسوم القضائية والتي تقضى بان لا تخل احكام هذا القانون بأحكام القانون رقم 7 لسنة 1961 بإعفاء الحكومة من الرسوم وغيرها ولا بالإعفاءات من هذه الرسوم المنصوص عليها في قانون آخر». والمادة 15 من المرسوم بقانون رقم 41 لسنة 1988 بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن معاملات الأسهم بالأجل التي تقضى بان تعفى من الرسوم القضائية الدعوى والطلبات التي يرفعها مكتب تصفية معاملات الأسهم بالأجل امام جميع جهات التقيد.

وكانت المادة 30 مكررا من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة الصادرة بالقانون رقم 12 لسنة 1963 المضافة بالقانون رقم 2007/8 قد نصت على ان: يمثل المجلس رئيسه امام جميع المحاكم في الدعوى والطلبات التي ترفع منه او عليه وله ان ينيب عنه في ذلك احد اعضاء المجلس او العاملين فيه او من المحامين المقبلين للمرافعة امام المحاكم ولمن ينيبه توقيع صحف الدعوى.

الحضور امام جميع المحاكم بجمع انواعها ودرجاتها وامام هيئات التحكيم وامام المحكمة الدستورية وكذلك في التوقيع على الطلبات وصفح الدعوى والطعون التي ترفع منه او عليه، وله ان ينيب في ذلك احد اعضاء المجلس او احد اعضاء الادارة القانونية بالمجلس او احد المحامين المقبولين امام تلك الجهات، ويعفى المجلس من الرسوم القضائية التي ينص عليها القانون رقم 17 لسنة 1973 المشار إليه او اي قانون آخر، وعند حل المجلس يباشر الامين العام اختصاصات رئيس المجلس في هذا الشأن.

وجاء نص المذكرة الايضاحية بشأن الاقتراح بقانون بتعديل بعض احكام القانون رقم 12 لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة: لما كان المشرع درج في كل التشريعات التي يصدرها على إعفاء الحكومة من الرسوم القضائية التي ترفعها إدارة الفتوى لحكومة الكويت بالنيابة من دوائر الحكومة ومصالحها والمؤسسات العامة طبقاً لنص المادة 17 من القانون رقم 7 لسنة 1963 ونص المادة 20 من القانون رقم 17 لسنة 1973 في شأن الرسوم القضائية والتي تقضى بان لا تخل احكام هذا القانون بأحكام القانون رقم 7 لسنة 1961 بإعفاء الحكومة من الرسوم وغيرها ولا بالإعفاءات من هذه الرسوم المنصوص عليها في قانون آخر». والمادة 15 من المرسوم بقانون رقم 41 لسنة 1988 بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن معاملات الأسهم بالأجل التي تقضى بان تعفى من الرسوم القضائية الدعوى والطلبات التي يرفعها مكتب تصفية معاملات الأسهم بالأجل امام جميع جهات التقيد.

وكانت المادة 30 مكررا من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة الصادرة بالقانون رقم 12 لسنة 1963 المضافة بالقانون رقم 2007/8 قد نصت على ان: يمثل المجلس رئيسه امام جميع المحاكم في الدعوى والطلبات التي ترفع منه او عليه وله ان ينيب عنه في ذلك احد اعضاء المجلس او العاملين فيه او من المحامين المقبلين للمرافعة امام المحاكم ولمن ينيبه توقيع صحف الدعوى.



حسين الحريتي ود. معصومة المبارك وفيصل الدويسان أثناء اجتماع اللجنة التشريعية

نوي الخبرات الذين هجرهوا للعمل في جهات أخرى كونها تمنحهم مزايا وظيفية أفضل.

كما ان كادر المجلس المعمول به حاليا لا يعير أصحاب الشهادات العليا من حملته أهمية.

ولما كان مجلس الأمة هو السلطة التشريعية فمن العدل والمساواة في المعاملة بين دول المراكز والتخصصات القانونية المتماثلة بأن يكون لدى المجلس كادر وظيفي خاص للقانونيين العاملين به والذي يقع على عاتقهم قدر لا يستهان به من مسؤولية تشريع القوانين التي تحتاج إلى خبرة قانونية عالية كما بالنسبة لإدارة الفتوى والتشريع باعتبارها الإدارة القانونية للحكومة التي تقدم لها الرأي والمشورة القانونية كما يترتب ويبدلات مما يحصل عليه نظراً لهم العاملون بإدارة التشريع والنيابة العامة والإدارة القانونية في بلدية الكويت والإدارة العامة للتحقيقات مع العلم ان عمل القانونيين في المجلس لا يختلف في طبيعته ونوعه عن العمل في هذه الجهات بل ويزيد عليه أحيانا مما يتطلب منهم التأخير في العمل الرسمي لحضور اجتماعات اللجان المتعددة وصياغة التشريعات ومراجعتها ولا يخفى على احد ضرورة ان يكون لدى المجلس افضل الكوادر القانونية ولا يتحقق ذلك الا بوجود كادر وظيفي جاذب لهم وليس طاردا كما هو الحال الآن، فعلى مدى السنوات الماضية فقد المجلس مجموعة من القانونيين

ناقشت اقتراحات لها علاقة مباشرة بالسلطة التشريعية

أولها إعفاء مجلس الأمة من الرسوم القضائية أسوة بالحكومة

مجلس الأمة نصها كالتالي: «يسرى على القانونيين الكويتيين العاملين بالإمانة العامة للمجلس على اختلاف درجاتهم ومسباتهم الوظيفية ما يسرى على أعضاء إدارة الفتوى والتشريع في شأن المرتبات والمعاشات التقاعدية والبدلات والترقيات وجميع الأحوال المالية والعينية».

وجاءت المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون بتعديل بعض احكام القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة كالتالي: «ان ما يمنح للقانونيين العاملين بمجلس الأمة من رواتب وبدلات لا يمكن بحال من اوضاعه ان يقترب مما يحصل عليه نظراً لهم العاملون بإدارة الفتوى والتشريع والنيابة العامة والإدارة القانونية في بلدية الكويت والإدارة العامة للتحقيقات مع العلم ان عمل القانونيين في المجلس لا يختلف في طبيعته ونوعه عن العمل في هذه الجهات بل ويزيد عليه أحيانا مما يتطلب منهم التأخير في العمل الرسمي لحضور اجتماعات اللجان المتعددة وصياغة التشريعات ومراجعتها ولا يخفى على احد ضرورة ان يكون لدى المجلس افضل الكوادر القانونية ولا يتحقق ذلك الا بوجود كادر وظيفي جاذب لهم وليس طاردا كما هو الحال الآن، فعلى مدى السنوات الماضية فقد المجلس مجموعة من القانونيين

أرجأت اللجنة التشريعية البت في الحكم القضائي الصادر في حق النائب خلف دميثير الى اجتماع تعقده اللجنة الأربعاء وذلك لورود أحكام دستورية تتعلق بشروط الترشيح في الانتخابات أهمها ما يتعلق بسقوط عضويته من عدمها.

وقال رئيس اللجنة النائب حسين الحريتي ان أعضاء اللجنة رأوا إرجاءه لمزيد من الدراسة واعداد التقرير والتصويت عليه ليكون جاهزاً ويوزع مع الدعوة في بداية الأسبوع المقبل.

وأضاف الحريتي ان اللجنة ناقشت اقتراحات لها علاقة مباشرة بالسلطة التشريعية أولها إعفاء مجلس الأمة من الرسوم القضائية أسوة بالحكومة المعفية من دفع الرسوم القضائية في دعاويها امام القضاء وتمت الموافقة عليه في اللجنة.

وقال الحريتي ان هناك لغطا بدور هذه الأيام حول الدعوى التي ترفع من وعلى مجلس الأمة، حيث انه يتم رفض الدعوى على اعتبار ان رئيس المجلس هو من يمثل المجلس أمام القضاء، مضيفا انه تقدم ونواب باقتراح بان ينيب رئيس المجلس او يفوض غيره من المحامين أو الامين العام لمجلس الأمة في حال وجود المجلس او عدم وجود المجلس.

وأوضح ان اللجنة كذلك أضافت مادة جديدة على اللائحة الداخلية لمجلس الأمة بان يسرى على القانونيين الكويتيين العاملين في الإمانة العامة لمجلس الأمة على اختلاف درجاتهم ومسباتهم الوظيفية ما يسرى على أعضاء إدارة الفتوى والتشريع في شأن المرتبات والمعاشات التقاعدية والبدلات والترقيات وجميع المزايا العينية والمادية.

وكان الاقتراح الذي أقرته «التشريعية»، بشأن تعديل بعض احكام القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، مقدما من النواب: د.معصومة المبارك وحسين الحريتي وخالد العدة وحسين مزيد ومخلد العازمي، وجاء كالتالي:

ناقشت اقتراحات لها علاقة مباشرة بالسلطة التشريعية

أولها إعفاء مجلس الأمة من الرسوم القضائية أسوة بالحكومة

مجلس الأمة نصها كالتالي: «يسرى على القانونيين الكويتيين العاملين بالإمانة العامة للمجلس على اختلاف درجاتهم ومسباتهم الوظيفية ما يسرى على أعضاء إدارة الفتوى والتشريع في شأن المرتبات والمعاشات التقاعدية والبدلات والترقيات وجميع الأحوال المالية والعينية والمادية.

وكان الاقتراح الذي أقرته «التشريعية»، بشأن تعديل بعض احكام القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، مقدما من النواب: د.معصومة المبارك وحسين الحريتي وخالد العدة وحسين مزيد ومخلد العازمي، وجاء كالتالي:

تضاف مادة جديدة برقم (177) مكرر الى القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية